

118477 - إذا غادر البلد وعليه دين هل يتركه ليقوم التأمين بسداده؟

السؤال

إذا استلمت قرضاً من البنك في بلد العمل ، وبدأت في تسديده ثم أنهى عملي ورجعت إلى بلدي ، وبقي القرض لم يسدد بكامله ، لكن البنك لم يطلب مني أية تسوية للمبلغ الباقي باعتبار أن التأمين هو الذي يتولى دفع ذلك المبلغ الباقي ، فهل أنا خالص النية والذمة وأديت الأمانة ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

من أخذ قرضاً من بنك أو غيره لزمه سداده ، وحرم عليه التهرب منه أو المماطلة في أدائه ، سواء بقي في البلد أو سافر منها ؛ إذ لا تبرأ ذمته إلا بالسداد ؛ لقول النبي صلى الله عليه وسلم : (مَطْلُ الْغَنِيِّ ظُلْمٌ) رواه البخاري (2287) ومسلم (1564) . والمطل : المماطلة ، وقوله صلى الله عليه وسلم : (عَلَى الْيَدِ مَا أَخَذَتْ حَتَّى تُؤَدِّيَهُ) رواه أحمد (20156) ، وقال شعيب الأرناؤوط في تحقيق المسند : حسن لغيره . فالواجب سداد القرض ، إلا أن يكون القرض ربوياً ، فيلزم سداد الأصل فقط دون الفائدة ، ويشرع التخلص من الفائدة بكل وسيلة لا تعود عليه بالضرر .

وأما التأمين : فإن كان تأميناً تعاونياً ، جاز الاستفادة منه بحسب اللوائح المنظمة له ، فإن كان المتبّع فيه سداد الديون عمن ترك العمل وغادر البلد ، فلك الاستفادة من ذلك ، وإلا لزمك سداد الدين بنفسك . وإن كان التأمين تجارياً (وهو الذي تتعامل به شركات التأمين) ، فليس لك أن تستفيد منه إلا بقدر ما دفعت له من أقساط ، وينظر : جوال السؤال رقم (39474) . والله أعلم .